

وزارة النقل

قرار رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢٢

صادر فى ١٨/١/٢٠٢٢

وزير النقل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛
وعلى قرار وزير النقل رقم ٩٢٨ لسنة ٢٠١٨ بشأن تحصيل مقابل الخدمات التى يقدمها القطاع على أساس مبدأ التكلفة مقابل الخدمة ؛
وبناءً على ما عرضه رئيس قطاع النقل البحرى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنصوص البنود أرقام (٢، ٣، ٨/ثانياً) من المادة الأولى من قرار وزير النقل

رقم ٩٢٨ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه ، النصوص الآتية :

المادة الأولى :

البند / (٢) :

إجراءات تركيب أجهزة لاسلكى للوحدة البحرية ، أو تعديل الملكية برخصة اللاسلكى ، أو إضافة أجهزة ، أو تحديث موافقة سابقة ، أو إثبات بيانات أجهزة اللاسلكى على الوحدة البحرية ، واستخراج رخصة لاسلكية مؤقتة ، أو تجديدها ، أو استخراج الرخصة الدائمة طبقاً لما يلى :

السفن ، والوحدات البحرية بأنواعها أكثر من ٥٠٠ طن ٦٠٠ جنيهه (ستمائة جنيهه) .

السفن ، والوحدات البحرية بأنواعها أقل من ٥٠٠ طن ٢٠٠ جنيهه

(مائتا جنيهه) .

البند / (٣) :

إجراءات الحصول على موافقات الجهات المعنية بخصوص السفن/الوحدات

العاملة فى نشاط النقل البحرى الساحلى طبقاً لما يلى :

السفن ، والوحدات البحرية بأنواعها أكثر من ٥٠٠ طن ٦٠٠ جنيه (ستمائة جنيه) .

السفن ، والوحدات البحرية بأنواعها أقل من ٥٠٠ طن ٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيه) .

البند / (٨) ثانيًا :

مقابل خدمات النشرات السنوية :

م	وصف التقرير	فئة التحاسب بالجنيه المصرى
١	دليل الموانئ المصرية التجارية (عربى/انجليزى)	٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيه)
٢	دليل الموانئ المصرية التخصصية (عربى/انجليزى)	٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيه)
٣	التقرير السنوى (عربى/انجليزى)	١٠٠٠ جنيه (الف جنيه)
٤	دليل الجهات والشركات (عربى/انجليزى)	٢٠٠ جنيه (مائتا جنيه)

(المادة الثانية)

يضاف إلى البند (٨) بالمادة الأولى من القرار الوزارى رقم ٩٢٨ لسنة ٢٠١٨

المشار إليه بندان جديدان ، نصاهما على النحو الآتى :

البند / (٨) ثالثًا :

مقابل الإعلان على موقع بنك المعلومات :

م	وصف الإعلان	فئة التحاسب بالجنيه المصرى
١	الإعلان على الموقع الإلكتروني مساحة (٢٠٠ × ٢٦٠) بكسل سنويًا أعلى الصفحة الرئيسية للقطاع بمضاعفاتها	١٥,٠٠٠ جنيه (خمس عشرة ألف جنيه)
٢	الإعلان على الموقع الإلكتروني مساحة (٢٠٠ × ٢٦٠) بكسل سنويًا أوسط الصفحة الرئيسية للقطاع بمضاعفاتها	١٠,٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيه)
٣	الإعلان على الموقع الإلكتروني مساحة (٢٦٠ × ٢٠٠) بكسل سنويًا أسفل الصفحة الرئيسية للقطاع بمضاعفاتها	٥,٠٠٠ جنيه (خمس آلاف جنيه)

البند / (٨) رابعًا :

مقابل اختبار أجهزة الإنذار الأمنى للسفن :

اختبار أجهزة الإنذار الأمنى للسفن الدولية ٤٠٠ جنيه (أربعمائة جنيه) .

اختبار أجهزة الإنذار الأمنى للسفن الساحلية ٢٠٠ جنيه (مائتا جنيه) .

(المادة الثالثة)

يُحصل مبلغ مقداره ٣٠٠٠ (ثلاثة آلاف جنيه) مقابل استخراج بدل فاقد ترخيص

مزاوله نشاط الوكالة الملاحية بالموانئ .

(المادة الرابعة)

يُحصل مبلغ مقداره ٥٠٠ (خمسمائة جنيهه) مقابل إنشاء ملف بيانات

(ورقى / إلكترونى) للترخيص (بإنشاء/ توفيق أوضاع/ أعمال التطوير) السفلات ،

والمشايات البحرية على السواحل المصرية .

(المادة الخامسة)

تُلغى عبارة (ويتم السداد نقدًا لخزينة قطاع النقل البحرى) الواردة بعجز البند (٨/أولاً) .

(المادة السادسة)

يتم سداد المقابلات المقررة نظير خدمات قطاع النقل البحرى بإحدى وسائل الدفع

غير النقدى .

(المادة السابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير النقل

فريق/ كامل عبد الهادى الوزير